

Distr.: General  
2 January 2019  
Arabic  
Original: English



## بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

١ - عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ومذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٧ (S/2017/507)، يقدم الأمين العام قائمة البنود المعروضة حالياً على مجلس الأمن. وقد صدرت في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ آخر قائمة كاملة بالبنود المعروضة على المجلس التي نظر فيها المجلس في جلسة رسمية منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (S/2018/10/Add.48). وشملت آخر إضافة أسبوعية (S/2018/10/Add.52) التطورات التي استجذت حتى ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٢ - وتتضمن القائمة التالية البنود المعروضة حالياً على مجلس الأمن والتي نظر فيها المجلس في جلسة رسمية خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وتبين القائمة التاريخ الذي نظر فيه المجلس في كل بند للمرة الأولى في جلسة رسمية وتاريخ آخر جلسة رسمية عقدها المجلس بشأن ذلك البند.

- ١ - النظر في مشروع تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة (٦ أيلول/سبتمبر ١٩٤٦؛ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٨).
- ٢ - الحالة في قبرص (٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣؛ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٨).
- ٣ - الحالة في الشرق الأوسط (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٧؛ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٤ - الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥؛ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٥ - عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (٣٠ أيار/مايو ١٩٩٠؛ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٦ - الحالة في ليبيريا (٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩١؛ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨).
- ٧ - الحالة في الصومال (١٧ آذار/مارس ١٩٩٢؛ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).



- ٨ - الحالة في البوسنة والهرسك (٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢؛ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).
- ٩ - المسألة المتعلقة بماتي (١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣؛ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ١٠ - الحالة في بوروندي (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣؛ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).
- ١١ - الحالة في أفغانستان (٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤؛ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ١٢ - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦؛ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨)<sup>(١)</sup>.
- ١٣ - الحالة في منطقة البحيرات الكبرى (١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛ ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨).
- ١٤ - الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٩ أيار/مايو ١٩٩٧؛ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).
- ١٥ - الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى (٦ آب/أغسطس ١٩٩٧؛ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ١٦ - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨)، و ١١٩٩ (١٩٩٨)، و ١٢٠٣ (١٩٩٨)، و ١٢٣٩ (١٩٩٩)، و ١٢٤٤ (١٩٩٩) (٣١ آذار/مارس ١٩٩٨؛ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ١٧ - الأطفال والنزاع المسلح (٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٨).
- ١٨ - الحالة في غينيا - بيساو (٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨؛ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ١٩ - حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (١٢ شباط/فبراير ١٩٩٩؛ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨).
- ٢٠ - الأسلحة الصغيرة (٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩؛ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧).
- ٢١ - مسائل عامة متصلة بالجزءات (١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠؛ ٣ آب/أغسطس ٢٠١٧).
- ٢٢ - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين (٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠؛ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).

(١) عملاً بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠١٨ (S/2018/90)، أُدمجت في البند المعنون "الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين" وقائع نظر المجلس في السابق في المسائل المتعلقة بالبندين المعنونين "المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١" و "المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤".

- ٢٣ - المرأة والسلام والأمن (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠؛ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٢٤ - إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠؛ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٢٥ - إحاطة مقدّمة من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠؛ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).
- ٢٦ - إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١؛ ٨ آذار/مارس ٢٠١٨).
- ٢٧ - اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١؛ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٢٨ - التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١؛ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٢٩ - إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن (١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٣٠ - الحالة في كوت ديفوار (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧).
- ٣١ - بعثة مجلس الأمن (١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣؛ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٣٢ - منطقة أفريقيا الوسطى (٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣؛ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٣٣ - عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل (٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٨).
- ٣٤ - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان (١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤؛ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٣٥ - بناء السلام والحفاظ على السلام (٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥؛ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٣٦ - الحالة فيما يتعلق بالعراق (٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥؛ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).
- ٣٧ - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥؛ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٣٨ - عدم الانتشار (٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦؛ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٣٩ - توطيد السلام في غرب أفريقيا (٩ آب/أغسطس ٢٠٠٦؛ ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٨).

- ٤٠ - الحالة في ميانمار (١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦؛ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٤١ - عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦؛ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨).
- ٤٢ - صون السلام والأمن الدوليين (٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧؛ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).
- ٤٣ - السلام والأمن في أفريقيا (٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧؛ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٤٤ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في صون السلام والأمن الدوليين (٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧؛ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).
- ٤٥ - إحاطة مقدمة من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ (٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛ ١٠ آذار/مارس ٢٠١٧).
- ٤٦ - تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2017/507) (٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨؛ ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨).
- ٤٧ - الحالة في ليبيا (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١؛ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).
- ٤٨ - الحالة في مالي (٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢؛ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٤٩ - رسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤ موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة (S/2014/136) (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤؛ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).
- ٥٠ - رسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (S/2014/264) (١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٥١ - الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧).
- ٥٢ - رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة (S/2016/53) (٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦؛ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).
- ٥٣ - رسالة مؤرخة ١٣ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2018/218) (١٤ آذار/مارس ٢٠١٨؛ ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨).

٣ - وتتضمن القائمة التالية البنود التي وردت في البيان الموجز لعام ٢٠١٨ (S/2018/10 و Add. 1-52) باعتبارها مسائل كانت معروضة على مجلس الأمن ولم ينظر فيها المجلس في جلسة رسمية خلال فترة السنوات الثلاث الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وتبين القائمة التاريخ الذي نظر فيه المجلس في كل بند للمرة الأولى في جلسة رسمية وتاريخ آخر جلسة رسمية عقدها المجلس بشأن ذلك البند.

- ٥٤ - المسألة الهندية الباكستانية (٦ كانون الثاني/يناير ١٩٤٨؛ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥).
- ٥٥ - مسألة حيدر أباد (١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٤٨؛ ٢٤ أيار/مايو ١٩٤٩).
- ٥٦ - رسالة مؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ١٩٥٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للسودان (٢١ شباط/فبراير ١٩٥٨؛ ٢١ شباط/فبراير ١٩٥٨).
- ٥٧ - رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٦٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من وزير خارجية كوبا (١٨ تموز/يوليه ١٩٦٠؛ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٦١).
- ٥٨ - رسالة مؤرخة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من وزير خارجية كوبا (٤ كانون الثاني/يناير ١٩٦١؛ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٦١).
- ٥٩ - الحالة في شبه القارة الهندية الباكستانية (٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١؛ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١).
- ٦٠ - رسالة مؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثلين الدائمين للجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية والعراق لدى الأمم المتحدة (٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١؛ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١).
- ٦١ - شكوى مقدمة من كوبا (١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣؛ ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣).
- ٦٢ - الحالة بين إيران والعراق (٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠؛ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١).
- ٦٣ - رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة (٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥؛ ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥).
- ٦٤ - رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة (٢١ نيسان/أبريل ١٩٨٨؛ ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٨٨).
- ٦٥ - رسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة (٩ شباط/فبراير ١٩٩٠؛ ٩ شباط/فبراير ١٩٩٠).
- ٦٦ - الحالة بين العراق والكويت (٢ آب/أغسطس ١٩٩٠؛ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣).
- ٦٧ - الحالة في جورجيا (٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢؛ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩).

٦٨ - تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين (٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣؛ ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٤).

٤ - وعملا بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٧ (S/2017/507)، استعرض أعضاء مجلس الأمن البنود الواردة في قائمة المسائل المعروضة على مجلس الأمن. وعملا بمذكرة الرئيس أيضاً، باتت البنود من ٥٤ إلى ٦٨ أعلاه قابلة للحذف في عام ٢٠١٩ لأن المجلس لم ينظر فيها في جلسة رسمية خلال فترة السنوات الثلاث الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٥ - وعملا بالإجراء المنصوص عليه في مذكرة الرئيس، ستُحذف البنود المحددة في الفقرة ٤ أعلاه ما لم تُحظر دولة من الدول الأعضاء رئيس مجلس الأمن، بحلول ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٩، برغبتها في الإبقاء على بند قابل للحذف من قائمة المسائل المعروضة على مجلس الأمن، ويُحتفظ بالبند في القائمة في هذه الحالة لمدة سنة واحدة ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك. ولا يعني حذف أحد البنود أنه لا يمكن لمجلس الأمن النظر فيه كلما رأى ذلك ضرورياً في المستقبل.

٦ - وستتضمن أول إضافة تصدر لهذا البيان الموجز في شباط/فبراير ٢٠١٩ قائمة كاملة ومستوفاة بالبنود المعروضة على مجلس الأمن، تبيّن البنود التي نظر فيها المجلس في جلسة رسمية منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وبعد ذلك، ستتضمن أول إضافة تصدر في كل شهر لهذا البيان الموجز قائمة كاملة ومستوفاة بالبنود المعروضة على مجلس الأمن، تبيّن البنود التي جرى النظر فيها في جلسة رسمية منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. وسيصدر الأمين العام في الأسابيع الفاصلة، وفاءً بالمسؤولية المنوطة به بموجب المادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، إضافةً أسبوعية للبيان الموجز تقتصر على البنود التي اتخذ المجلس بشأنها إجراءات أخرى أثناء الأسبوع السابق أو تشير إلى عدم حدوث أي تغيير أثناء تلك الفترة.

٧ - وستتضمن أول إضافة تصدر في آذار/مارس ٢٠١٩ البنود التي وردت في الفقرة ٤ أعلاه باعتبارها بنوداً قابلة للحذف ثم قرر مجلس الأمن، بناءً على طلب من دولة عضو، الإبقاء عليها لمدة سنة واحدة، كما ستتضمن البنود المحددة في الفقرة ٤ التي حُذفت من القائمة نظراً لعدم صدور مثل هذا القرار عن مجلس الأمن.